سلسلة المقالات
المنهجية
(٢١)

مفهومُ الخوف والأمانِ في الشَّريعَة العلَلُ والموانِع والأركانُ

بلَّغه
الدكتور عيد أبو السعود الكيال

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد للَّه وحده والصلاة والسلام علىٰ من لا نبيّ بعده ﷺ أمَّا بعد:

فلقد ذكر اللَّه تعالىٰ في كتابه العزيز لفظة الخوف وتصريفاتها أكثر من (١٣٢) آية في جملة كبيرةٍ من السور، وذكر ﷻ لفظة الأمن والأمان في القرآن تسع آيات تقريبًا، ومن تأمل وتدبَّر هذه الآيات البيِّنات، يعلم أنَّ اللَّه تعالىٰ جعل للخوف عللًا وأسبابًا وموانع، وللأمن والأمان كذلك؛ فكتبت هذه الرسالة لبيان مفهوم ذلك كله، وفقه المسألة وتقصِّيها وتحقيقها والمراد منها، ولا حول ولا قوة إلَّا باللَّه العليم الحكيم.

ولقد أقمت هذه الرسالة علىٰ أصول تكشف مضامينها، وتُبْرِزُ معانيها ومقاصدها:

الأصل الأول: الخوف لغةً واصطلاحًا:

قال ابن فارس في: «مُعجم مقاييس اللغة» (٢/ ٢٣٠):

«خوف: الخاء والواو والفاء أصل واحد يدلُّ علىٰ الذُّعْر والفزع، يُقال خِفْت الشيء خَوْفًا وخِيفةً، ويُقال خاوفني فلانٌ فخُفْتُه». اهـ.

وقال الراغب الأصفهاني في: «المفردات في غريب القرآن» (ص: ١٦١، ١٦٢):

«الخوف توقّع مكروهٍ عن أمارة مظنونة أو معلومة؛ كما أنَّ الرجاء والطمع توقع محبوب عن أمارة مظنونة أو معلومة، ويُضاد الخوف: الأمن، ويستعمل ذلك في الأمور الدنيوية والأُخروية، فقال تعالىٰ: ﴿وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُۥ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُۥٓ﴾ [الإسراء: ٥٧]، وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا

وَطَمَعًا﴾ [السجدة: ١٦]، والخوف من اللَّه لا يُراد به ما يخطر بالبال من الرعب كاستشعار الخوف من الأسد، بل إنَّما يُراد به الكفّ عن المعاصي واختيار الطاعات، ولذلك قيل: لا يُعَدُّ خائفًا من لم يكن للذنوب تاركًا، والتخويف من اللَّه تعالىٰ: هو الحثّ علىٰ التحرُّز؛ وعلىٰ ذلك قوله تعالىٰ: ﴿ذَٰلِكَ يُخَوِّفُ ٱللَّهُ بِهِۦ عِبَادَهُۥۚ يَٰعِبَادِ فَٱتَّقُونِ﴾ [الزمر: ١٦]، ونهىٰ اللَّه تعالىٰ من مخافة الشيطان والمبالاة بتخويفه فقال: ﴿إِنَّمَا ذَٰلِكُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَآءَهُۥ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٧٥]؛ أي: فلا تأتمروا الشيطان وائْتمروا اللَّه، وقوله تعالىٰ: ﴿وَإِنِّى خِفْتُ ٱلْمَوَٰلِىَ مِن وَرَآءِى﴾ [مريم: ٥] فخوفه منهم: ألَّا يراعوا الشريعة ولا يحفظوا نِظام الدين، والخِيفة: الحالة التي عليها الإنسان من الخوف، قال تعالىٰ: ﴿فَأَوْجَسَ فِى نَفْسِهِۦ خِيفَةً مُّوسَىٰ ﴿٦٧﴾ قُلْنَا لَا تَخَفْ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْأَعْلَىٰ﴾ [طه: ٦٧، ٦٨)]. اهـ.

وقَالَ القرطبيِّ في: «الجامع لأحكام القرآن» (١/ ٢٧١):

«الخوف هو الذّعر، ولا يكون إلَّا في المستقبل». اهـ.

وقال في: «المعجم الوسيط» (ص: ٢٦٢):

«الخوف انفعال في النفس يَحْدثُ لتوقع ما يَرِدُ من المكروه أو يفوت من المحبوب، وفي التنزيل العزيز: ﴿وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾ [النساء: ١٢٨]». اهـ.

الأصل الثاني: الأمن والأمان لغةً واصطلاحًا:

قال ابن الأثير في: «النهاية في غريب الحديث والأثر» (١/ ٧٠- ٧٢):

«أمن: في أسماء اللَّه تعالىٰ: ﴿ثُمَّ نُنَجِّى ٱلَّذِينَ ٱتَّقَواْ وَّنَذَرُ ٱلظَّٰلِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا﴾ [الحشر: ٢٣]، وهو الذي يَصْدُق عباده وَعْدَه، فهو من الإيمان: التصديق، أو يؤمِّنهم في القيامة من عذابه، فهو من الأمان، والأمن ضد الخوف...، وفي الحديث [الذي رواه مسلم في «صحيحه» (٢٥٣١) قال ﷺ:] «**النجومُ أَمَنَةٌ**

للسماء، فإذا ذهبت النجوم أتىٰ السماء ما توعد، وأنا أمنة لأصحابي، فإذا ذهبت أتىٰ أصحابي ما يوعدون، وأصحابي أَمَنَة لأُمَّتي، فإذا ذهب أصحابي أتىٰ أُمتي ما يوعدون» أراد بوعد السماء انشقاقها وذهابها يوم القيامة، وذهاب النجوم تكويرها وانكدارها وإعدامها، وأراد بوعد أصحابه ما وقع بينهم من الفتن، وكذلك أراد بوعد الأُمّة.

والإشارة في الجُمْلة إلىٰ مجيء الشر عند ذهاب أهل الخير، فإنَّه لمَّا كان بين أظهرهم كان يُبيِّن لهم ما يختلفون فيه، فلمَّا تُوُفِّي جالت الآراء واختلفت الأهواء، فكان الصحابة ﷺ يُسْنِدُون الأمر إلىٰ الرسول ﷺ في قول أو فعل أو دلالة حال، فلمَّا فُقِدَ قلّتْ الأنوار وقويت الظُّلَمُ، والأَمَنةُ في هذا الحديث جمع أمين وهو الحافظ.

وفي حديث نزول المسيح عليه السلام: «**وتقع الأَمَنَةُ في الأرض**» فالأمنة هنا: الأَمْن؛ كقوله تعالىٰ: ﴿إِذْ يُغَشِّيكُمُ ٱلنُّعَاسَ أَمَنَةً مِّنْهُ﴾ [الأنفال: ١١]، يريد أن الأرض تمتلِئُ بالأمن فلا يخاف أحد من الناس والحيوان». اهـ.

وقال ابن فارس في: «معجم مقاييس اللغة» (١/ ١٣٣- ١٣٥):

«أمن: الهمزة والميم والنون أصلان متقاربان: أحدهما الأمانة التي هي ضد الخيانة، ومعناها سكون القلب، والآخر التصديق.

قال الخليل: الأَمَنَة من الأمن، والأمان إعطاء الأمنة، والأمانة ضد الخيانة: وبيت آمنٌ ذو أَمْن، قال اللَّه تعالىٰ: ﴿رَبِّ ٱجْعَلْ هَٰذَا ٱلْبَلَدَ ءَامِنًا﴾ [إبراهيم: ٣٥]». اهـ.

وقال الراغب في: «المُفردات» (ص: ٢٥، ٢٦):

«أمن: أصل الأمن طمأنينة النفس وزوال الخوف، والأمن والأمان في الأصل مصادر، ويُجْعل الأمان تارةً اسمًا لما يُؤمَنُ عليه الإنسان نحو قوله:

﴿وَتَخُونُوٓاْ أَمَٰنَٰتِكُمۡ﴾ [الأنفال: ٢٧]، وتارةً للحالة التي يكون عليها الإنسان في الأمن، وقال: ﴿وَإِذۡ جَعَلۡنَا ٱلۡبَيۡتَ مَثَابَةٗ لِّلنَّاسِ وَأَمۡنٗا﴾ [البقرة: ١٢٥]، وقوله: ﴿ثُمَّ أَبۡلِغۡهُ مَأۡمَنَهُۥۚ﴾ [التوبة: ٦]؛ أي: مَنْزِلَهُ الذي فيه أَمْنُهُ». اهـ.

قلت: هذا ما جاء في معنىٰ الخوف والأمن وكله صحيح مستقيم ومتقارب المعاني، وأجلّها ما كان مقترنًا بالحديث في معنىٰ الأمنة والأمن والأمان في الشريعة، وضدها في الخوف والهلاك والظُّلَم، فالأمان طمأنِينَة وسكون ونور، والخوف فزع وذعر وظلمات وثبور.

● **الأصل الثالث: صفة الخوف:** وهذا الأصل الثالث زيادة بيان في الخوف لأهمّيته:

● **قال ابن القيم في: «مدارك السالكين» (١/ ٥١١ وما عبدها): في منزلة «الخوف»:**

«وهي من أجَلِّ منازل الطريق وأنفعها، وهي فرض علىٰ كل أحد، وفي المسند والترمذي [في «سننه» (٣١٧٥)، والحاكم في «المستدرك» (٣٤٨٦) وصححه ووافقه الذهبي] عن عائشة رضي الله عنها قالت: قلت: يا رسول اللَّه، قول اللَّه: ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤۡتُونَ مَآ ءَاتَواْ وَّقُلُوبُهُمۡ وَجِلَةٌ﴾ [المؤمنون: ٦٠] أهو الذي يزني، ويشرب الخمر ويسرق؟ قال: «**لا يا ابنة الصديق، ولكنه الرجل يصوم ويصلي ويتصدق، ويخاف أن تُردّ عليهم**»، إنَّ المؤمن جمع إحسانًا وخشية، والمنافق جمع إساءة وأمنًا.

[● درجات الخوف:]

والوجل، والخوف، والخشية، والرهبة ألفاظ متقاربة غير مترادفة:

قال أبو القاسم الجنيد: الخوف توقع العقوبة علىٰ مجاري الأنفاس، وقيل: الخوف هرب القلب من حلول المكروه عند استشعاره، وقيل: الخوف اضطراب القلب وحركته من تذكر الخوف، وقيل الخوف: قوة العلم بمجاري الأحكام،

وهذا سبب الخوف، لا أنه نفسه.

والخشية أشدَّ من الخوف، فإنَّ الخشية للعلماء باللَّه، قال اللَّه تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُا۟﴾ [فاطر: ٢٨]، فهو خوف مقرون بمعرفة، وقال ﷺ: (**إني أتقاكم وأشدَّكم خشية**» [رواه البخاري (٥٠٦٣)].

فالخوف حركة، والخشية انجماع وانقباض وسكون، فالذي يرىٰ العدو والسيل ونحو ذلك له حالتان: إحداهما: حركة للهرب منه، وهي حالة الخوف، والثانية: سكونه وقراره في مكان لا يصل إليه فيه وهي الخشية.

وأمَّا الرهبة: فهي الإمعان في الهرب من المكروه، وهي ضد الرغبة التي هي سفر القلب في طلب المرغوب فيه.

وأمَّا الوجل: فرجفان القلْب وانصداعه لذكر من يخاف سلطانه وعقوبته أو لرؤيته.

وأمَّا الهيبة: فخوف مقارن للتعظيم والإجلال.

قال أبو حفص: الخوف سوط اللَّه، يقوِّم به الشاردين عن بابه، والخوف سراج في القلب، به يبصر ما فيه من الخير والشَّر، وكل أحد إذا خفته هربت منه، إلَّا اللَّه ﷻ، فإنك إذا خفته هربت إليه.

قال أبو سليمان: ما فارق الخوف قلبًا إلَّا خرب.

وقال إبراهيم بن سفيان: إذا سكن الخوف القلوب أحرق مواضع الشهوات منها، وطرد الدنيا منها.

وقال ذو النُّون: النَّاس علىٰ الطريق ما لم يزل عنهم الخوف، فإذا زال عنهم الخوف ضلوا الطريق.

- **والخوف ليس مقصودًا لذاته**، بل هو مقصود لغيره قصد الوسائل، ولهذا يزول بزوال الخوف، فإنَّ أهل الجنَّة لا خوف عليهم ولا هم يحزون.

والخوف الصادق المحمود: ما حال بين صاحبه وبين محارم اللَّه ﷻ، فإذا تجاوز ذلك خيف منه اليأس والقنوط.

وقال أبو عثمان: صدق الخوف هو الورع عن الآثام ظاهرًا وباطنًا.

وسمعت شيخ الإسلام ابن تيمية -قدسَّ اللَّه روحه- يقول: الخوف المحمود ما حجزك عن محارم اللَّه». اهـ.

قلت: وكل ما فصلته في صفة الخوف، فالأمن ضده وعكسه.

• وهذا لأنَّ الأمان استقرار ويقين ونجاة ودفءٌ وسكينة ومودَّة وثبات، لا قلق فيه ولا اضطراب، ولا زعزعة فيه ولا خراب، لا انزعاج فيه ولا تباب، بل كله خير وصلاح وفلاح وعمل مستقيم يجبىٰ إليه ثمرات الديانة بامتثال الأمر واجتناب النهي، قال تعالىٰ: ﴿أَلَا بِذِكْرِ ٱللَّهِ تَطْمَئِنُّ ٱلْقُلُوبُ﴾ [الرعد: ٢٨]، والطمأنينة الأمن، والأمان، وزوال الخوف المذموم، والذكر طاعة اللَّه ورسوله.

الأصل الرابع: علل الخوف والأمان وموانعهما:

قال اللَّه تعالىٰ: ﴿وَٱذْكُرُوٓاْ إِذْ أَنتُمْ قَلِيلٌ مُّسْتَضْعَفُونَ فِي ٱلْأَرْضِ تَخَافُونَ أَن يَتَخَطَّفَكُمُ ٱلنَّاسُ فَـَٔاوَىٰكُمْ وَأَيَّدَكُم بِنَصْرِهِۦ وَرَزَقَكُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [الأنفال: ٢٦].

قال ابن كثير في: «تفسير القرآن العظيم» (٤/ ٢٥):

«يُنبِّه تعالىٰ عباده المؤمنين علىٰ نعمه عليهم وإحسانه إليهم؛ حيث كانوا قليلين ومستضعفين خائفين، فقوَّاهم ونصرهم، وفقراء عالة فرزقهم من الطيبات، واستشكرهم فأطاعوه، وامتثلوا جميع ما أمرهم، وهذا كان حال المؤمنين حال مقامهم بمكّة قليلين مستخفين مضطرين يخافون أن يتخطَّفهم النَّاس من سائر بلاد اللَّه، من مشرك ومجوسيٍّ ورومي، كلهم أعداء لهم؛ لقلتهم وعدم قوتهم، فلم يزل ذلك دأبهم حتىٰ أذن اللَّه لهم في الهجرة إلىٰ المدينة، فآواهم إليها، قيَّض لهم أهلها، آووا ونصروا يوم بدر ووآسَوْا بأموالهم، وبذلوا مُهَجَهُم في طاعة اللَّه

وطاعة رسوله.

قال قتادة بن دعامة السدوسي [فيما رواه ابن جرير في «تفسيره» (١٥٨٤٥)]:

«كان هذا الحيِّ من أذلَّ النَّاس ذُلًّا وأشقاه عَيْشًا، وأجوعه بطونًا، وأعراه جلودًا، وأبينه ضلالًا، معكومين علىٰ رأس حجر بين الأسدين فارس والرُّوم، ولا واللَّه ما في بلادهم يومئذ من شيء يحسدون عليه، من عاش منهم عاش شقيًّا، ومن مات منهم رُدِّيَ في النَّار، يُؤكلون ولا يأكلون، واللَّه ما نعلم قبيلًا من حاضر أهل الأرض يومئذ كانوا أشرَّ منزلًا منهم؛ حتىٰ جاء اللَّه بالإسلام فمكَّن به في البلاد، ووسَّع به في الرِّزق، وجعلهم به ملوكًا علىٰ رقاب النَّاس، وبالإسلام أعطىٰ اللَّه ما رأيتم، فاشكروا للَّه نِعَمَهُ، فإنَّ ربَّكم مُنْعِمٌ يُحب الشكر، وأهل الشكر في مزيد من اللَّه». اهـ.

قلت: وقال اللَّه تعالىٰ: ﴿وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّن كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ ٱللَّهِ فَأَذَٰقَهَا ٱللَّهُ لِبَاسَ ٱلْجُوعِ وَٱلْخَوْفِ بِمَا كَانُوا۟ يَصْنَعُونَ﴾ [النحل: ١١٢].

قال القرطبي في: «الجامع لأحكام القرآن» (١٠/ ١٤٢):

«إنه مَثَلٌ مَضْرُوب بأيّ قرية كانت علىٰ هذه الصفة من سائر القرىٰ». اهـ.

قلت: يعني هذا عموم كليٌّ قائم بشرطه وصفته، وذلك علىٰ غرار القاعدة الكلية الأصولية: «**العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب**»، والقاعدة الكلية المتفق عليها المتفق عليها كأختها التي قبلها: «**الحكم يدور مع علّته وجودًا وعدمًا**»، ومعناها: إذا وُجِدَت العلَّة وُجِدَ الحكم وإذا انتفت العلَّة انتفىٰ الحكم.

وعامة المفسّرين في قوله تعالىٰ: ﴿فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ ٱللَّهِ فَأَذَٰقَهَا ٱللَّهُ لِبَاسَ ٱلْجُوعِ وَٱلْخَوْفِ بِمَا كَانُوا۟ يَصْنَعُونَ﴾ [النحل: ١١٢]؛ أي: أصابهم الجوع وأحاط بهم الخوف كما يلبس الرجل قميصه، أو رداءه وإزاره فيحيطا بكل جسده، وإنَّما

أصابهم بسبب كفران النِّعم وجحُودها وعدم شكرها الذي هو مخالفة أمر اللَّه ورسوله، وكثرة الفسوق والعصيان والضلال؛ كما قال تعالىٰ: ﴿وَإِذَآ أَرَدْنَآ أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا۟ فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا ٱلْقَوْلُ فَدَمَّرْنَٰهَا تَدْمِيرًا﴾ [الإسراء: ١٦]، قلت: وهذا علىٰ عكس ما كان من سورة الأنفال من حديث قتادة السدوسي، حيث قال ابن كثير في «تفسيره» (٤/ ٣٨٥):

«وكما أنه انعكس علىٰ الفاسقين والكافرين حالهم، فخافوا بعد الأمن، وجاعوا بعد الرغد، بدَّل اللَّه المؤمنين من بعد خوفهم أمنًا، ورزقهم بعد العَيْلة، وجعلهم أمراء النَّاس وحُكّامهم وسادتهم وقادتهم وأئمتهم». اهـ.

- **بيان العلة وحكمها وتأثيرها:**

قال الطوفي في: «شرح مختصر الروضة» (١/ ٤١٩/ وما بعدها):

«. . . . . ثُمَّ استعيرت العلَّة من التصرف العقلي إلىٰ التصرف الشرعي، فجعلت فيه لمعان ثلاثة: أحدها: ما أوْجَبَ الحكم الشرعيِّ، أي إذا وُجِد وُجد قطعًا لا محالة . . . والثاني: مقتضىٰ الحكم، وإن تخلَّف عنه الحكم لفوات شرطه أوْ وُجود مانع، ومثاله: اليمين هي المقتضىٰ لوجوب الكفَّارة فتسمَّىٰ علَّة له، وإن كان وجوب الكفَّارة إنَّما يتحقق بمجموع أمرين: الحلف الذي هو اليمين، والحنث فيها، لكن الحنث شرط في الوجوب، والحلف هو السبب المقتضي له، وكذلك ملك النصاب يُقال: وُجدت علَّة وجوب الزكاة؛ لأنَّ ملك النصاب مقتضٍ له، وإن لم يتحقق إلَّا بعد حؤول الحول -يعني حولانه- ولكن بملك النصاب انعقد سبب الوجوب [فإن وُجد المانع وهو الدين انتفىٰ الوجوب؛ لأنه أصبح بدينه فقيرًا] . . . والثالث من المعاني الثلاثة التي استعيرت بها العلَّة في الشرع هو: حكمة الحكم، كمشقة السفر للقصر والفِطْر، والدين لمنع الزكاة، والأبوة لمنع القِصاص.

والمراد بحكمة الحكم: هو المعنىٰ المناسب الذي ينشأ عنه الحكم، وبيان المناسبة في هذه الصور: أنَّ حصول المشقة علىٰ المسافر معنىٰ مناسب لتخفيف الصلاة عنه بقصرها والتخفيف عنه بالفطر، وانقهار مالك النصاب بالدين الذي عليه معنىٰ مناسب لإسقاط وجوب الزكاة عنه، وكون الأب سببًا لوجود الابن مناسب لسقوط القصاص؛ لأنَّه لما كان سبب إيجاده لم تقتض الحكمة أن يكون الولد سبب إعدامه وهلاكه لمحض حقّه». اهـ.

قلت: ونفس ما قيل هنا يُسْحَبُ علىٰ الخوف والأمن، والجوع والرغد، وجحود النِّعَمِ وشكرها، لأنَّ العلة هي الوصف المناسب لتشريع الحكم، والحكم هنا من الدوران والعكس، فيوجد الحكم لوجود العلة وهذا هو دوران الحكم مع العلة التي هي الوصف المناسب للأحكام، وينتفي الحكم بانتفاء العلة وهذا هو الانعكاس.

وكذلك المانع: فهو ما يلزم من عدمه حكم الحكم، فكذلك الخوف والأمن دوران وعكس.

- هذه منظومة الشريعة في الأسباب والعلل والشروط والموانع، والتي بها تنضبط الأحكام وتُدْرك المُنَاسَبات بين الأوامر، والنواهي، والوعد والوعيد، وبهذا تُسيَّر القوانين الشرعية بأحكامها التكليفية وأحكامها الوضعية وإنَّما يحصل ذلك بالتصوَّر الصحيح لعلل الأحكام وموانعها؛ للقاعدة الكلية المتفق عليها: «**الحكم علىٰ الشيء فرع عن تصوُّره**».

- واعلم أنَّ مفهوم الذكر الذي به تطمئن القلوب وتأمن، إنَّما هو امتثال الأوامر واجتناب النواهي، قال تعالىٰ: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٤٤]، وقال: ﴿لَقَدْ أَنزَلْنَآ إِلَيْكُمْ كِتَٰبًا فِيهِ ذِكْرُكُمْ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ [الأنبياء: ١٠] فالذكر هو كل تعاليم الإسلام، والاستجابة إليها قولًا وفعلًا ونية.

وقال اللَّه تعالىٰ: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي ٱلْأَرْضِ كَمَا ٱسْتَخْلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ ٱلَّذِي ٱرْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْـًٔا وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ﴾ [النور: ٥٥].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في: «مجموع الفتاوىٰ» (١٨/ ٣٠٢، ٣٠٣):

«وكذلك قوله تعالىٰ: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي ٱلْأَرْضِ﴾، فهذا الوعد مناسب لكلِّ من اتصف بهذا الوصف، فلمَّا اتصف الأولون استخلفهم اللَّه كما وعد، وقد اتصف بعدهم قوم بحسب إيمانهم وعَملهم الصالح، فمن كان أكمل إيمانًا وعَمِلَ صالحًا، كان استخلافه المذكور أتمَّ، فإنَّ كان فيه نقص وخلل، كان في تمكينه خلل ونقص، وذلك جزاء العَمَل، فمن قام بذلك العمل استحقَّ ذلك الجزاء، لكن ما بقي قرن مثل القرن الأوَّل، فلا جرم ما بقي قرن يتمكّن كالقرن الأول قال ﷺ: «**خير النَّاس قرني ثُمَّ الذين يلونهم، ثُمَّ الذين يلونهم**». اهـ. رواه البخاري (٢٦٥٢) ومسلم (٢٥٢٣).

وروىٰ أحمد في مسنده (٢١١١٩) وقال الهيثمي في: «مَجْمَع الزوائد» (١٠/ ٢٢٠): «رجاله رجال الصحيح»، والحاكم في «المستدرك» (٧٨٦٢) من حديث أُبيّ بن كعب رضي الله عنه أنَّ رسول اللَّه ﷺ قال: «**بَشِّرْ هذه الأمة بالسَّناء والرِّفعة والدين والنَّصر والتمكين في الأرض، فمن عمل منهم عمل الآخرة للدنيا لم يكن له في الآخرة نصيب**» قلت: فهذا الحديث الجلل فرع لقاعدة هذا الباب: «**الحكم يدور مع علته وجودًا وعدمًا**».

قال عبد الرحمن بن ناصر السعديِّ في: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنَّان» (ص: ٥٤٤):

«قوله تعالىٰ: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي ٱلْأَرْضِ﴾

هذا من وعوده الصادقة سبحانه التي شُوهد تأويلها ومخبرها، فإنه وَعَدَ من قام بالإيمان والعمل الصالح من هذه الأمة، أن يستخلفهم في الأرض، يكونون هم الخلفاء فيها، المتصرفين في تدبيرها، وأنه يُمَكِّن لهم دينهم الذي ارتضىٰ لهم، وهو دين الإسلام الذي فاق الأديان كلها، ارتضاه لهذه الأمّة؛ لفضلها وشرفها ونعمته عليها، بأن يتمكّنوا من إقامته وإقامة شرائِعَه الظاهرة والباطنة، في أنفسهم وفي غيرهم؛ لكون غيرهم من أهل الأديان وسائر الكفار مغلوبين ذليلين، وأنَّه يبدلهم من بعد خوفهم الذي كان الواحد منهم لا يتمكن من إظهار دينه، وما هو عليه إلَّا بأذىٰ كثير من الكفّار؛ وكون جماعة المسلمين قليلين جدًّا بالنسبة إلىٰ غيرهم، وقدْ رَمَاهُمْ أَهلُ الأرض عن قوس واحدة وبَغْوالهم الغوائل، فوعدهم اللَّهُ هذه الأمور وقت نزول الآية وهي لم تشاهد الاستخلاف في الأرض والتمكين، من إقامة الدين الإسلامي، والأمن التام، بحيث يعبدون اللَّه ولا يشركون به شيئًا، ولا يخافون أحدًا إلَّا اللَّه، فقال صدر هذه الأمة من الإيمان والعمل الصالح بما يُفَّوقُون علىٰ غيرهم، فَمَكَّنَهُمْ من البلاد والعباد، وفتحت مشارق الأرض ومغاربها، وحصل الأمن التام والتمكين التام، فهذا من آيات اللَّه العجيبة الناهرة، ولا يزال إلىٰ قيام الساعة، مهما قاموا بالإيمان والعمل الصالح، فلابد أن يوجد ما وعدهم اللَّه به، وإنَّما يُسلط عليهم الكفار والمنافقين ويُديلهم في بعض الأحيان، سبب إخلال المسلمين بالإيمان والعمل الصالح». اهـ.

قال اللَّه تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُدَٰفِعُ عَنِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ﴾ [الحج: ٣٨]، وقال: ﴿ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمْ فِي ٱلْأَرْضِ أَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَمَرُواْ بِٱلْمَعْرُوفِ وَنَهَوْاْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۗ وَلِلَّهِ عَٰقِبَةُ ٱلْأُمُورِ﴾ [الحج: ٤١].

الأصل الخامس: الخوف خوفان والأمان أمانان وفقه المسألة:

قال اللَّه تعالىٰ: ﴿وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِۦ جَنَّتَانِ﴾ [الرحمن: ٤٦]، وقال اللَّه: ﴿وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِۦ وَنَهَى ٱلنَّفْسَ عَنِ ٱلْهَوَىٰ ﴿٤٠﴾ فَإِنَّ ٱلْجَنَّةَ هِيَ ٱلْمَأْوَىٰ﴾ [النازعات: ٤٠]، وقال: ﴿قُلْ

﴿إِنِّيٓ أَخَافُ إِنۡ عَصَيۡتُ رَبِّي عَذَابَ يَوۡمٍ عَظِيمٖ﴾ [يونس: ١٥]، وقال: ﴿وَلۡيَخۡشَ ٱلَّذِينَ لَوۡ تَرَكُواْ مِنۡ خَلۡفِهِمۡ ذُرِّيَّةٗ ضِعَٰفًا خَافُواْ عَلَيۡهِمۡۖ فَلۡيَتَّقُواْ ٱللَّهَ وَلۡيَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدًا﴾ [النساء: ٩]، وقال: ﴿وَمَن يَعۡمَلۡ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَهُوَ مُؤۡمِنٞ فَلَا يَخَافُ ظُلۡمٗا وَلَا هَضۡمٗا﴾ [طه: ١١٢]، وقال: ﴿يُجَٰهِدُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوۡمَةَ لَآئِمٍۚ﴾ [المائدة: ٥٤]، وقال: ﴿ذَٰلِكَ يُخَوِّفُ ٱللَّهُ بِهِۦ عِبَادَهُۥۚ يَٰعِبَادِ فَٱتَّقُونِ﴾ [الزمر: ١٦]، وقال: ﴿فَمَن تَبِعَ هُدَايَ فَلَا خَوۡفٌ عَلَيۡهِمۡ وَلَا هُمۡ يَحۡزَنُونَ﴾ [البقرة: ٣٨]، وقال: ﴿بَلَىٰ مَنۡ أَسۡلَمَ وَجۡهَهُۥ لِلَّهِ وَهُوَ مُحۡسِنٞ فَلَهُۥٓ أَجۡرُهُۥ عِندَ رَبِّهِۦ وَلَا خَوۡفٌ عَلَيۡهِمۡ وَلَا هُمۡ يَحۡزَنُونَ﴾ [البقرة: ١١٢]، وقال: ﴿فَمَنۡ ءَامَنَ وَأَصۡلَحَ فَلَا خَوۡفٌ عَلَيۡهِمۡ وَلَا هُمۡ يَحۡزَنُونَ﴾ [الأعراف: ٣٥]، وقال: ﴿يَٰعِبَادِ لَا خَوۡفٌ عَلَيۡكُمُ ٱلۡيَوۡمَ وَلَآ أَنتُمۡ تَحۡزَنُونَ﴾ [الزخرف: ٦٨]، وقال: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ قَالُواْ رَبُّنَا ٱللَّهُ ثُمَّ ٱسۡتَقَٰمُواْ فَلَا خَوۡفٌ عَلَيۡهِمۡ وَلَا هُمۡ يَحۡزَنُونَ﴾ [الأحقاف: ١٣]، وقال: ﴿وَلَا تُفۡسِدُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ بَعۡدَ إِصۡلَٰحِهَا وَٱدۡعُوهُ خَوۡفٗا وَطَمَعًاۚ﴾ [الأعراف: ٥٦]، وقال ﷻ: ﴿فَلۡيَعۡبُدُواْ رَبَّ هَٰذَا ٱلۡبَيۡتِ ۝٣ ٱلَّذِيٓ أَطۡعَمَهُم مِّن جُوعٖ وَءَامَنَهُم مِّنۡ خَوۡفِۢ﴾ [قريش: ٤] فهذه جملة من الآيات يستقيم بها حال الموحِدين، ولا يستقر الإيمان إلَّا بها، قال تعالىٰ: ﴿وَإِيَّٰيَ فَٱرۡهَبُونِ﴾ [البقرة: ٤٠]، وقال: ﴿فَلَا تَخۡشَوُاْ ٱلنَّاسَ وَٱخۡشَوۡنِۚ﴾ [المائدة: ٤٤]، وقال تعالىٰ: ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَأٓيَةٗ لِّمَنۡ خَافَ عَذَابَ ٱلۡأٓخِرَةِۚ ذَٰلِكَ يَوۡمٞ مَّجۡمُوعٞ لَّهُ ٱلنَّاسُ وَذَٰلِكَ يَوۡمٞ مَّشۡهُودٞ﴾ [هود: ١٠٣].

وروىٰ الترمذيِّ في «سننه» «**١٦٣٣**» وقال: حسن صحيح من حديث أبي هريرة قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**لا يلج النار رجل بكىٰ من خشية اللَّه حتىٰ يعود اللبن في الضرع**».

قال المباركفوري في «تحفة الأحوذي» (٥/ ١٦):

«قوله: «**رجل بكىٰ من خشية اللَّه**» فإنَّ الغالب من الخشية امتثال الطاعة واجتناب المعصية». اهـ، والحديث رواه الحاكم في «المستدرك» **(٧٦٦٧)** وصححه ووافقه الذهبيّ، وعليه فالخوف المحمود هو الخوف من اللَّه ومن عذابه

والرهبة منه سبحانه، فهذا الذي يصلح العبد المؤمن وينجيه في الدنيا والآخرة، وهو الدافع لتقوىٰ اللَّه واجتناب معاصيه.

وروىٰ ابن حبان في «صحيحه» (٦٤٠) وابن المبارك في «الزهد» (١٥٦) وحسنه الألباني في «الصحيحة» (٢٦٦٦) عن أبي هريرة عن النَّبِيّ ﷺ يروي عن ربّه -جلَّ وعلا- قال: «**وعزّتي لا أجمع علىٰ عبدي خوفين وأمنين، إذا خافني في الدنيا امَّنته يوم القيامة، وإذا أمنني في الدنيا أخفته يوم القيامة**».

وروىٰ البخاري (٦٣٠٨) عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: «إنَّ المؤمن يرىٰ ذنوبه كأنه قاعد تحت جبل يخاف أن يقع عليه، وإنَّ الفاجر يرىٰ ذنوبه كذُبَابٍ مرَّ علىٰ أنفه فقال به هكذا»، وعليه: فأمان المؤمن في الآخرة، وأمان الضال هو الباطل الوَهْم.

قال المُناوي في: «فيض القدير شرح الجامع الصغير» (٤/ ٦٣٦) حديث (٦٠٦٣):

«**(قال اللَّه تعالىٰ: وعزتي وجلالي لا أجمع لعبدي أمنين ولا خوفين: إن هو أمنني في الدنيا أخفته يوم أجمع عبادي، وإن هو خافني في الدنيا أمنته يوم أجمع عبادي)** فمن كان خوفه في الدنيا أشدَّ كان أمنه يوم القيامة أكثر، وبالعكس، وذلك لأنَّ من أُعْطِيَ علم اليقين في الدنيا طالع الصراط وأهواله بقلبه فذاق من الخوف وركب الأهوال ما لا يوصف، فيضعه عنه غدًا، ولا يذيقه مرارته مرة ثانية، وهذا معنىٰ قول بعض العارفين؛ لأنَّه لما صَلَيَ حرّ مخالفة القوي في الدنيا، لم يُذقه اللَّهُ كرب الحرِّفي العقبىٰ، قال القرطبي: فمن استحىٰ من اللَّه في الدنيا مما يصنع استحىٰ اللَّه عن سؤاله في القيامة، ولم يجمع عليه حياءَيْن، كما لم يجمع عليه خوفين.

وقال الحرالي: نار الحق في الدنيا للمعترف رحمة من عذاب النَّار تفديه من

نار السطوة في الآخرة، ومحمد ﷺ يعطىٰ الأمْنَ يوم القيامة، حتىٰ يتفرَّغ للشفاعة، وما ذاك إلَّا من الخوف الذي كان علاه أيَّام الدنيا، ولم يجتمع عليه خوفان: فكل من كان له حظ من اليقين فعاين منه ما ذاق من الخوف سقط عنه من الخوف بقدر ما ذاق هنا.

قال العارفون: والخوف خوفان، خوف عقاب، وخوف جلال، والأوَّل يصيب أهل الظاهر، والثاني يصيب أهل القلوب، والأول يزول، والثاني لا يزول». اهـ.

وقال اللَّه تعالىٰ: ﴿فَلْيَعْبُدُوا۟ رَبَّ هَٰذَا ٱلْبَيْتِ ۝٣ ٱلَّذِىٓ أَطْعَمَهُم مِّن جُوعٍ وَءَامَنَهُم مِّنْ خَوْفٍۢ﴾ [قريش: ٣، ٤]، وقال تعالىٰ: ﴿أَوَلَمْ نُمَكِّن لَّهُمْ حَرَمًا ءَامِنًا يُجْبَىٰٓ إِلَيْهِ ثَمَرَٰتُ كُلِّ شَىْءٍ﴾ [القصص: ٥٧].

قال ابن كثير في: «تفسيره» (٨/ ٣٠٧):

«قوله: ﴿فَلْيَعْبُدُوا۟ رَبَّ هَٰذَا ٱلْبَيْتِ﴾؛ أي: فليوحّدوه بالعبادة، كما جعل لهم حرمًا آمنًا وبيتًا محرَّمًا، كما قال تعالىٰ: ﴿إِنَّمَآ أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ رَبَّ هَٰذِهِ ٱلْبَلْدَةِ ٱلَّذِى حَرَّمَهَا وَلَهُۥ كُلُّ شَىْءٍ وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ﴾ [النمل: ٩١]، وقوله: ﴿ٱلَّذِىٓ أَطْعَمَهُم مِّن جُوعٍ﴾؛ أي: هو ربّ البيت، وهو ﴿ٱلَّذِىٓ أَطْعَمَهُم مِّن جُوعٍ وَءَامَنَهُم مِّنْ خَوْفٍۢ﴾؛ أي: تفضل عليهم بالأمن والرخص فليفردوه بالعبادة وحده لا شريك له، ولهذا من استجاب لهذا الأمر جمع اللَّه له بين أمن الدنيا وأمن الآخرة، ومن عصاه سلبهما منه». اهـ.

الأصل السادس: الأَمَنَةُ العلمية شرطُ ثباتِ الدينِ والدنيا:

لما ذكرت تفاصيل الخوف والأمن والأمان وما يتعلق بهما، كان لزامًا عليَّ تتويج هذه الرسالة بأصل عليه مدار النجاة والاستقرار والسكون والثبات، وهو الأمن العلميّ الشرعيّ؛ لأنه أساس ودعامة ومِلاك الأمر كله، وفي الأصل آيتان:

١- قال اللَّه تعالىٰ: ﴿فَأَيُّ ٱلْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِٱلْأَمْنِ ۖ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨١﴾ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ ۖ وَهُم مُّهْتَدُونَ﴾ [الأنعام: ٨١، ٨٢].

٢- وقال العليم الحكيم: ﴿وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُوا۟ بِهِۦ ۖ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ ۗ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ لَٱتَّبَعْتُمُ ٱلشَّيْطَٰنَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ٨٣].

- أمَّا القول في الآية الأولىٰ ففيها بيان وإجماعات، أمَّا البيان.

فقد قال عبد الرحمن بن ناصر السعدي في: «تفسيره» (ص: ٢٤٠):

«قوله: ﴿فَأَيُّ ٱلْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِٱلْأَمْنِ ۖ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ قال اللَّه تعالىٰ فاصلًا بين الفريقين: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟﴾؛ أي: لم يخلطوا ﴿إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ ۖ وَهُم مُّهْتَدُونَ﴾ وهو الأمن من المخاوف كلها، والعذاب والشقاء، والهداية إلىٰ الصراط المستقيم، فإن كانوا لم يلبسوا إيمانهم بظلم مطلقًا، لا بشرك، ولا بمعاصي، حصل لهم الأمن التام، والهداية التامة، وإنْ كانوا لم يلبسوا إيمانهم بالشرك وحده، ولكنَّهم يعملون السَّيئات حصل لهم أصل الهداية وأصل الأمن، وإن لم يحصل لهم كما لهما.

ومفهوم الآية الكريمة: أنَّ الذين لم يحصل لهم الأمران، لم يحصل لهم هداية ولا أمن، بل حظهم الضلال والشقاء». اهـ.

قلت: ومن هنا أجمع أهل العلم علىٰ عدم أخذ العلم من الفُسَّاق ولو كانوا من أهله:

- **قال أبو بكر بن العربي الإمام القاضي المالكي في كتابه الجليل: «أحكام القرآن» (٤/ ١٧١٥)، عند قوله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓا۟﴾** [الحجرات: ٦]:

«من ثبت فسقه بطل قوله في الأخبار إجماعًا؛ لأنَّ الخبر أمانة، والفسق

قرينة تبطلها». اهـ.

• ونقل الإجماع أيضًا أبو عبد اللَّه القرطبيّ في «الجامع لأحكام القرآن» (١٦/ ٢٢٤) عند الآية.

• **وقال الخطيب البغدادي في: «الفقيه والمتفقه» (٢/ ١٥٦) تحت باب: شروط من يصلح للفتوىٰ:**

«أول أوصاف المفتي الذي يلزم قبول فتواه . . . . ، ثُمَّ يكون عدلًا ثقة؛ لأنَّ علماء المسلمين لم يختلفوا في أنَّ الفاسق غير مقبول الفتوىٰ في أحكام الدين وإن كان بصيرًا بها». اهـ.

• **وقال النووي في كتابه: «التقرير والتيسير» (ص: ٢٨):**

«أجمع الجماهير من أئمة الحديث والفقه: إنه يُشترط فيه أن يكون عدلًا سليمًا من أسباب الفسق وخوارم المروءة». اهـ.

ويؤكد الآية الأولىٰ في هذا الأصل قوله تعالىٰ: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا۟ مَا يُوعَظُونَ بِهِۦ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا ﴿٦٦﴾ وَإِذًا لَّءَاتَيْنَٰهُم مِّن لَّدُنَّآ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٦٧﴾ وَلَهَدَيْنَٰهُمْ صِرَٰطًا مُّسْتَقِيمًا﴾ [النساء: ٦٦- ٦٨].

• **أمَّا القول في الآية الثانية: فقد قال القرطبيّ في: «الجامع لأحكام القرآن» (٥/ ٢٠٠- ٢٠١):**

«قوله تعالىٰ: ﴿وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ﴾ في ﴿إِذَا﴾ معنىٰ الشرط، والمعنَىٰ: أنهم إذا سمعوا شيئًا من الأمور فيه أمن نحو ظفر المسلمين وقتل عدوَّهم ﴿أَوِ ٱلْخَوْفِ﴾ وهذا ضد هذا ﴿أَذَاعُوا۟ بِهِۦ﴾؛ أي: أفشوه وأظهروه وتحدّثوا به قبل أن يقفوا علىٰ حقيقته؛ فنهوا عن ذلك لما يلحقهم من الكذب والإرجاف، قوله تعالىٰ: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ﴾ أي لم يحدِّثوا به ولم يفشوه حتىٰ يكون النَّبِيّ ﷺ يحدّث به ويُفْشيه، أو أولو الأمر وهم

أهل العلم والفقه قاله الحس وقتادة وغيرهما، وقوله: ﴿لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ﴾ أي يستخرجونه، أي لعلموا ما ينبغي أن يُفْشىٰ منه وما ينبغي أنْ يُكتم، والاستنباط في اللغة الاستخراج، وهو يدلّ علىٰ الاجتهاد إذا عَدم النص والإجماع». اهـ.

قلت: ولقد أجاد السَّعدي في تفسير هذه الآية فقال -رحمه اللَّه تعالىٰ- في: «تيسير الكريم الرحمن» (ص: ١٧٠):

«هذا تأديب من اللَّه لعباده عن فعلهم غير اللائق، وأنه ينبغي لهم إذا جاءهم أمر من الأمور المهمة والمصالح العامة، ما يتعلق بالأمن وسرور المؤمنين، أو الخوف الذي فيه مصيبة عليهم أن يتثبَّتوا ولا يستعجلوا بإشاعة ذلك الخبر، بل يردونهُ إلىٰ الرسول، وإلىٰ أولي الأمر منهم، أهل الرأي والعلم والنّصح والعقل والرَّزانة، الذين يعرفون الأمور، ويعرفون المصالح وضدها؛ فإنْ رأوا في إذاعته مصلحة ونشاطًا للمؤمنين وسرورًا لهم وتحرّزًا من أعدائهم فعلوا ذلك، وإن رأوا أنه ليس فيه مصلحة، أو فيه مصلحة ولكن مَضَرَّتُهُ تزيد علىٰ مصلحته لم يُذيعوه، ولهذا قال: ﴿لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ﴾؛ أي: يستخرجونه بفكرهم وآرائهم السديدة وعلومهم الرَّشيدة.

• **وفي هذا دليل لقاعدة أدبيَّة**: وهي أنه إذا حصل بحث في أمر من الأمور ينبغي أن يولَّىٰ مَنْ هو أهل لذلك، ويجعل إلىٰ أهله، ولا يتقدم بين أيديهم، فإنّه أقرب إلىٰ الصواب، وأحرىٰ إلىٰ السلامة من الخطأ، وفيه النَّهي عن العجلة والتسرّع لنشر الأمور من حين سماعها، والأمر بالتأمَّل قبل الكلام والنظر فيه؛ هل هو مصلحة فيقدم عليه الإنسان، أم لا فيجمع عنه؟

ثُمَّ قال تعالىٰ: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ﴾؛ أي: في توفيقكم وتأديبكم وتعليمكم ما لم تكونوا تعلمون ﴿لَٱتَّبَعْتُمُ ٱلشَّيْطَٰنَ إِلَّا قَلِيلًا﴾؛ لأنَّ الإنسان بطبعه ظالم جاهل، فلا تأمره نفسه إلَّا بالشَّر، فإذا لجأ إلىٰ ربّه واعتصم به، واجتهد في

ذلك لطف به ربُّه، ووفّقه لكل خير، وعصمه من الشيطان الرجيم». اهـ.

- **خلاصة الرسالة:**

فإذا كان ذلك كذلك وتقرر عندك ما مضىٰ بياته وتحقيقه فاعلم:

أنَّ الأَمَنَة والأمان والأمن الذي يحدث لهذه الأمَّة إنَّما يكون باستقرار الأمن العلمي الشرعي، والذي صفته مثل ما كان عليه النَّبِيّ ﷺ وأصحابه الكرام؛ أئمة أهل العلم، ومنهم أُخِذ العلم، ولا يؤخذ إلَّا منهم، وبهم يأمن العلم والدين والإسلام، فتجلب المصالح بعلمهم، وتدفع المفاسد بهديهم وسيرهم وأخلاقهم ومعاملاتهم، وعباداتهم، قال اللَّه تعالىٰ: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥]، وقال تعالىٰ علىٰ لسان نبيّه: ﴿قُلۡ هَٰذِهِۦ سَبِيلِيٓ أَدۡعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِيۖ﴾ [يوسف: ١٠٨]، ومن اتبعه صحابته الأجلّاء، ومن سار علىٰ هديهم، وبه تهتدي البشرية جمعاء؛ إذْ منبع الأمن والأمنة والأمان بعقيدتهم وفكرهم، ويدخل هذا الكلام كله تحت القاعدة الكلية المتفق علىٰ صحتها: «**الحكم علىٰ الشيء فرع عن تصوَّره**» فحسن التصور وصحة تأمّله يؤدي إلىٰ صحة الأحكام الشرعية، وما بنيَ علىٰ حق فهو حق، وما بين علىٰ باطل فهو باطل وخير الهدي هدي محمد ﷺ وصحبه رضي الله عنهم.

ويكفي الأمة حديث مسلم في «صحيحه» **(٢٥٣١)** قال رسول اللَّه ﷺ: «**النجوم أمنة للسماء فإذا ذهبت النجوم أتىٰ السماء ما توعد، وأنا أمنة لأصحابي فإذا ذهبتُ أتىٰ أصحابي ما يوعدون، وأصحابي أمنة لأمّتي، فإذا ذهب أصحابي أتىٰ أمتي ما يوعدون**»، وهذا الحديث عمدة في هذا الباب برمّته، وأصل فيه وركْنهُ ومعنىٰ ذهاب الأصحاب اليوم: ذهاب منهجهم، وهديهم وما هم عليه من أمور الدين وشئونه، وكذلك أمور الدنيا التي لا تستقيم للنَّاس حياة إلَّا بها، وقد

بينت معنىٰ الحديث في أول الرسالة وما فَتِيءَ كل داعية إلىٰ اللَّه علىٰ بصيرة أنْ يَذكّر الأمة بهذين الأثرين المجمع علىٰ صحتهما متنًا ومعنًىٰ، دراية ورواية، وبها أختم رسالتي:

أمَّا الأثر الأول: ما رواه الآجرّي في «الشريعة» (٢٠٣٨) وغيره عن الإمام العالم الفقيه الصحابي الجليل عبد اللَّه بن مسعود، رضي الله عنه ونفعنا بعلومه قال:

«**من كان مستنًّا فليستنّ بمن قدْ مات، فإنَّ الحيّ لا يؤمن عليه الفتنة، أولئك أصحاب محمد** ﷺ، كانوا أفضل هذه الأمة، أبرّها قلوبًا، وأعمقها علمًا، وأقلَّها تكلُّفًا، قوم أختارهم اللَّه لصحبه نبيّه، وإقامة دينه، فاعرفوا لهم فضلهم، واتبعوا آثارهم، وتمسَّكوا بما استطعتم من أخلاقهم، فإنهم كانوا علىٰ الهُدَىٰ المستقيم».

وأمَّا الأثر الثاني: فهو ما رواه اللالكائي في: «شرح أصول اعتقاد أهل السنَّة» (١٣٤)/ والآجرّي في الشريعة (١٤٦) وغيرهما عن عمر بن عبد العزيز الخليفة العالم الصالح قال:

«سنَّ رسول اللَّه ﷺ وولاة الأمر من بعده سُننًا، الأخذ بها اتباع لكتاب اللَّه، واستكمال لطاعة اللَّه، وقوة علىٰ دين اللَّه، ليس لأحد من الخلق تغييرها ولا تبديلها، ولا النظر في شيء خالفها، من اهتدىٰ بها فهو مهتد، ومن استنصر بها فهو منصور، ومن تركها واتبع غير سبيل المؤمنين ولَّاه اللَّه ما تولىٰ، وأصلاه جهنَّم وساءت مصيرًا».

واللَّه من وراء القصد وهو يهدي السبيل، وصلىٰ اللَّه وسلم علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين، وآخر دعوانا أن الحمد للَّه رب العالمين.

بَلَّغَهُ

ابْنُ الكيّال